الأمم المتحدة

A/HRC/46/13/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
15 February 2021
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والأربعون
22 شباط/فبراير – 19 آذار/مارس 2021
البند 6 من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

بلغاريا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* تصدر هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.

الرجاء إعادة الاستعمال

رد حكومة بلغاريا على التوصيات التي جرى تناولها في إطار الدورة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

1- تلتزم جمهورية بلغاريا التزاماً راسخاً بعملية الاستعراض الدوري الشامل بوصفها آلية لا غنى عنها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

2- وتشكر بلغاريا جميع الوفود على مداخلاتها وترحب بالتوصيات التي قدمت خلال الدورة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

3- وقد استعرضت المؤسسات البلغارية المعنية التوصيات وساهمت في إعداد هذا الرد.

4- ونظرت حكومة بلغاريا بعناية في التوصيات الـ 233 التي تلقتها، وجمّعت ردها في ثلاث فئات:

(أ) ***التوصيات المقبولة***، التي تؤيد بلغاريا صياغتها أو القصد من ورائها، وكذلك التوصيات التي نفذتها بالفعل؛

(ب) ***التوصيات المقبولة جزئياً***، التي نظرت بلغاريا في صياغتها والقصد من ورائها وترى أنها في طور التنفيذ أو توافق عليها عموماً لكن يمكنها تنفيذها جزئياً، إما لأنها لا توافق على جزء من التوصية، وإن كان يمكنها أن تنفذ الجزء الآخر، أو بسبب العقبات الدستورية أو القانونية التي تحول دون تنفيذ التوصية تنفيذاً كاملاً؛

(ج) ***التوصيات التي أحيط بها علماً***، التي تعتبر بلغاريا أنها في وضع لا يسمح لها بتنفيذها بسبب صياغتها أو القصد من ورائها، وذلك لأسباب قانونية أو دستورية، أو التوصيات التي لا تؤيد مضمونها، أو التي ترفض الادعاءات الواردة فيها.

ألف- التوصيات المقبولة

5- **تقبل** حكومة جمهورية بلغاريا **التوصيات** التي تحمل الأرقام **التالية:**

134-7 - 134-12، 134-14 - 134-19، 134-21، 134-23 - 134-27، 134-29، 134-31 - 134-36، 134-38 - 134-43، 134-45 - 134-47، 134-49 - 134-51، 134-55، 134-57، 134-63 - 134-78؛

التوصية 134-79 - تعتبر بلغاريا أن هذه التوصية قيد التنفيذ. ورغم وجود الإطار القانوني اللازم للتحقيق الفعال مع الأشخاص الضالعين في الفساد على المستويات العليا ومقاضاتهم، فإن جهوداً تُبذل لتحسين تنفيذه؛

التوصيات 134-80 - 134-81، 134-83، 134-85 - 134-89؛

التوصية 134-90 - تقبل بلغاريا التوصية لكنها ترى أن عبارة "اعتماد السياسات" غير ملائمة. فلبلغاريا تقاليد وسياسات عريقة لإيجاد التفاهم والتسامح بين الأشخاص، بمن فيهم المنتمون إلى جماعات دينية مختلفة؛

التوصيات 134-91 - 134-93، 134-95 - 134-117؛

التوصية 134-118 - تكرر بلغاريا التزامها بالتصدي للأسباب المعقدة التي تؤدي إلى فقر الأطفال، باعتماد تدابير محددة الأهداف. وفي هذا الصدد، تهدف بلغاريا إلى تطبيق نهج متكامل باقتراح تدابير متعددة التخصصات تتصل بالتعليم والخدمات الصحية والعمالة وتوفير الدعم المالي لمعالجة هذه المسألة؛

التوصيات 134-119 - 134-122؛

التوصيات 134-123 – 134-131 – تهدف سياسة الدولة في مجال الرعاية الصحية إلى تحقيق تحسينات مستمرة وتهيئة ظروف أفضل، فضلاً عن ضمان المساواة في حصول جميع المواطنين البلغاريين على الخدمات الصحية، بغض النظر عن نوع الجنس والسن والعرق والانتماء الاجتماعي؛

التوصيات 134-132 – 134-143؛

التوصية 134-144 – انظر الفقرة 8 أدناه؛

التوصيات 134-145 – 134-152، 134-155، 134-157 – 134-161، 134-163؛

التوصية 134-164 – انظر الفقرة 8 أدناه؛

التوصيات 134-165 إلى 134-167؛

التوصيات 134-168 – 134-170 – انظر الفقرة 8 أدناه؛

التوصيات 134-171 – 134-176 134-178 – 134-180؛

التوصية 134-181 – انظر التوصية 134-118؛

التوصيات 134-183 – 134-191؛

التوصية 134-192 – تأثرت بلغاريا، مثل العديد من البلدان الأخرى في جميع أنحاء العالم، بجائحة فيروس كورونا مع جميع عواقبها السلبية والمخيفة على الناس. وقد فُرضت تدابير طارئة للحد من انتشار جائحة كوفيد-19 نُفذت على أساس تطور حالة الوباء، بغض النظر عن الوضع الإثني أو الديني أو الاقتصادي أو الاجتماعي للأشخاص المتأثرين؛

التوصية 134-194 – تفي بلغاريا بالتزاماتها، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية مجلس أوروبا الإطارية لحماية الأقليات القومية. ومع مراعاة عدم وجود أقليات قومية في بلغاريا، فإن الأهداف المنصوص عليها في الاتفاقية تنفذ من خلال الممارسة الفردية للحقوق والحريات التي تحميها الاتفاقية؛

التوصيات 134-195 – 134-196، 134-198 – 134-206؛

التوصية 134-207 – تقبل بلغاريا التوصية على أساس عدم وجود أي أقلية في البلد تعاني من التهميش؛

التوصية 134-208 – انظر التوصية 134-192؛

التوصيات 134-212 – 134-215، 134-217 – 134-228؛

التوصيات 134-230 – 134-231، 134-233.

باء- التوصيات المقبولة جزئياً

6- **تقبل** حكومة جمهورية بلغاريا **جزئياً التوصيات** التي تحمل الأرقام **التالية:**

التوصية 134-28 – في الوقت الحاضر، لا تنظر المؤسسات البلغارية المعنية في مشروع قانون بشأن خطاب الكراهية وجرائم الكراهية والتمييز ضد الجماعات الدينية، المشار إليها في التوصية؛

التوصية 134-44 – ترى بلغاريا أن هذه التوصية نُفذت جزئياً. ويرد ذكر جرائم الكراهية، بما فيها خطاب الكراهية، في جزء خاص من قانون العقوبات البلغاري، هو الفصل الثالث المعنون "الجرائم التي تنتهك حقوق المواطنين". ويحظر قانون الحماية من التمييز جميع أشكال التمييز المباشر وغير المباشر القائم على 19 سبباً قطعياً؛ بما في ذلك "الميل الجنسي" (المادة 4) وقد جرّم الفصل الثالث من قانون العقوبات أشكال التمييز هذه؛

التوصية 134-52 - انظر التوصية 134-44، انظر أيضا الفقرة 8؛

التوصية 134-53 - ينص التشريع البلغاري على التحقيق في الجرائم المتصلة بالتمييز العنصري وكره الأجانب والتعصب ضد جميع الأشخاص، بغض النظر عن خلفياتهم، وعلى الملاحقة القضائية لمرتكبيها، والمسؤولية الجنائية عنها؛

التوصية 134-54 - انظر التوصية 134-53. عادة ما تكون الإجراءات القضائية في قضايا جرائم الكراهية، بما في ذلك خطاب الكراهية، علنية ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك. ولا يشترط قانون الإجراءات الجنائية على المحاكم أن تعلن عن القضايا التي لم ينظر فيها في جرائم الكراهية؛

التوصية 134-56 - ستواصل بلغاريا تعزيز التشريعات والسياسات والأنشطة الرامية إلى القضاء على التمييز في المجتمع، وغير ذلك من أشكال التعصب وخطاب الكراهية ضد الأقليات والفئات الأخرى، انظر أيضا الفقرة 8 أدناه؛

التوصيتان 134-60 - 134-61 - ستواصل بلغاريا تكثيف جهودها للتصدي لجرائم الكراهية، بما في ذلك خطاب الكراهية والسلوك التمييزي القائم على الميول الجنسية. انظر أيضاً التوصية 134-6، والتوصية 134-44 والفقرة 8 أدناه؛

134-82 تعتبر بلغاريا أن هذه التوصية قيد التنفيذ. ويجري حالياً نقاش سياسي وقانوني بشأن المزيد من المنظورات المتعلقة بإصلاح مجلس القضاء الأعلى؛

التوصيات 134-153 - 134-154، 134-162، 134-177 - تولي بلغاريا أولوية عالية للعنف العائلي ولحماية النساء والفتيات من العنف. واعتُمد تشريع وطني قوي لمكافحة العنف ضد المرأة والعنف العائلي. وتتواصل الجهود الرامية إلى تعزيز التشريعات والسياسات والتدابير الرامية إلى التصدي للتحديات المستجدة. انظر أيضا التوصية 134-6 أدناه؛

التوصية 134-182 - تنص المادة 6(1) من قانون الأسرة على أن أي استثناء من السن الدنيا للزواج يجب أن يصدر عن المحكمة وبشكل استثنائي، في حالات محددة بدقة تفرضها أسباب جوهرية. ولا توجد لدى بلغاريا في الوقت الحاضر خطط فورية لتعديل هذه الأحكام من قانون الأسرة؛

التوصية 134-193 - بلغاريا دولة طرف في جميع الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان. ويحمي الدستور والالتزامات الدولية للدولة كل الحقوق والحريات. ويتمتع كل شخص ينتمي إلى مجموعة إثنية أو دينية بحماية كاملة لحقوق الإنسان الخاصة به؛

التوصية 134-232 - ستواصل بلغاريا تعزيز تدابير الحماية وتوفير الخدمات الأساسية للمهاجرين، ولا سيما للأطفال المهاجرين. انظر أيضا التوصيتين 134-4 - 134-5 أدناه.

جيم- التوصيات التي أحيط بها علماً

7- **تحيط** حكومة جمهورية بلغاريا **علماً بالتوصيات** التي تحمل الأرقام **التالية:**

التوصية 134-1 - 134-3 - لا يُتوخى من مفهوم السياسة الجنائية للفترة 2020-2025، الذي اعتمدته حكومة بلغاريا في 11 أيار/مايو 2020، التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. ومع ذلك، تؤكد بلغاريا التزامها بالنظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات في الوقت المناسب؛

التوصيتان 134-4، 134-5 - يضمن التشريع البلغاري بالفعل حقوق جميع العمال إلى أقصى حد ممكن، بغض النظر عن نشاطهم. وتنطبق حقوق الإنسان الأساسية المكرسة في عهود الأمم المتحدة

للحقوق المدنية والاجتماعية بشكل مباشر على جميع المهاجرين في بلغاريا. وبلغاريا، علاوة على ذلك، دولة طرف في القوانين الرئيسية لمنظمة العمل الدولية وهي ملتزمة بتنفيذها؛

التوصية 134-6 - وفقاً لقرار المحكمة الدستورية 13/27-07-2018، لا يمكن لبلغاريا أن تصدق على اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما (اتفاقية اسطنبول). ولا يقوض ذلك التزام الدولة بمكافحة جميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف العائلي؛

التوصية 134-13 - تسعى بلغاريا جاهدة إلى تحقيق هدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وتعتقد بلغاريا أن هذا الهدف يمكن تحقيقه تدريجياً، بمشاركة جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة. ويرى البلد أن معاهدة حظر الأسلحة النووية لا تعكس البيئة الأمنية الدولية التي تزداد صعوبة ولا تتفق مع الهيكل القائم حالياً لعدم الانتشار ونزع السلاح؛

التوصية 134-20 والتوصية 134-22 - انظر الفقرة 8 أدناه؛

التوصية 134-30 - وفقاً للمادة 46(1) من دستور جمهورية بلغاريا، وحده الزواج المدني يعتبر زواجاً قانونياً. ولا توجد لدى بلغاريا خطط فورية لوضع تشريع جديد بشأن الشراكات المدنية؛

التوصية 134-37 - انظر الفقرة 8 أدناه؛

التوصية 134-48 - انظر التوصية 134-30؛

التوصية 134-58 - ستواصل بلغاريا تعزيز التشريعات والسياسات والأنشطة الرامية إلى القضاء على التمييز في المجتمع، وغير ذلك من أشكال التعصب، وخطاب الكراهية ضد الأقليات والفئات الأخرى. انظر أيضاً التوصية 134-194 والفقرة الثامنة أدناه؛

التوصية 134-59 - انظر التوصية 134-30؛

التوصية 134-62 - تشير بلغاريا إلى ضرورة تطبيق المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، التي أقرها قرار مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/17/4)، على الصعيد العالمي. وفي الوقت نفسه، تستذكر بلغاريا صراعات يتعين فيها الاعتراف المتبادل بالمطالبات والتطلعات المشروعة لكل جانب؛

التوصية 134-94 - تلتزم بلغاريا بتعهداتها بموجب اتفاقيات الأمم المتحدة ومجلس أوروبا الرئيسية لحقوق الإنسان وميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوربي، باحترام وتطبيق أعلى معايير حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية وسائط الإعلام وأمن الصحفيين؛

التوصيتان 134-156، 134-216 - انظر 134-6؛

التوصية 134-229 - تنفذ بلغاريا سياسات وتطبق تدابير توفر الحماية الكاملة لحقوق الإنسان للمهاجرين؛

التوصيات 134-84، 134-197، 134-209 - 134-211.

8- تقدم حكومة جمهورية بلغاريا بنداً تفسيرياً لنص التوصيات ككل:

في جميع الأحكام وفيما يتعلق بجميع التوصيات التي تستخدم فيها مصطلحات "نوع الجنس" و/أو "الهوية الجنسانية"، تنظر بلغاريا في هذه المصطلحات في ضوء النموذج الثنائي الجنساني المنصوص عليه في دستور جمهورية بلغاريا، حيث ترتبط الصفات البدنية على نحو غير قابل للتجزئة بالبنيات الاجتماعية.